

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم رقم 85-14 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 26 يناير سنة 1985 الذي يحدد شروط تخصيص أماكن التخييم واستغلالها، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-97 المؤرخ في 4 رجب عام 1440 الموافق 11 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-111 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-46 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 الذي يعرّف المؤسسات الفندقية ويحدد تنظيمها وسيرها وكذا كفاءات استغلالها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-130 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد معايير تصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب وشروط ذلك، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-132 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد كفاءات اعتماد مسير مؤسسة فندقية وشروط ذلك،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-134 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد الشارة المبيّنة لرتبة المؤسسات الفندقية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-69 المؤرخ في أول صفر عام 1428 الموافق 19 فبراير سنة 2007 الذي يحدد شروط وكفاءات منح امتياز استعمال واستغلال المياه الحموية، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدّد صلاحيات وزير السياحة والصناعة التقليدية، المعدل،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المواد 5 و 52 و 54 و 55 و 64 من القانون رقم 99-01 المؤرخ في 19 رمضان عام 1419 الموافق 6 يناير سنة 1999 الذي يحدّد القواعد المتعلقة بالفندقة، يهدف هذا المرسوم إلى تعريف المؤسسات الفندقية ويحدّد شروط وكفاءات استغلالها وتصنيفها واعتماد مسيرها.

مرسوم تنفيذي رقم 19-158 مؤرخ في 24 شعبان عام 1440 الموافق 30 أبريل سنة 2019، يعرّف المؤسسات الفندقية ويحدد شروط وكفاءات استغلالها وتصنيفها واعتماد مسيرها.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير السياحة والصناعة التقليدية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 99-4 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 76-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1396 الموافق 20 فبراير سنة 1976 والمتعلق بالقواعد المطبقة في ميدان الأمن من أخطار الحريق والفرز وإنشاء لجان للوقاية والحماية المدنية،

- وبمقتضى القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99-01 المؤرخ في 19 رمضان عام 1419 الموافق 6 يناير سنة 1999 الذي يحدّد القواعد المتعلقة بالفندقة،

- وبمقتضى القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،

- وبمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل،

- وبمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

- وبمقتضى القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76-36 المؤرخ في 20 صفر عام 1396 الموافق 20 فبراير سنة 1976 والمتعلق بالحماية من أخطار الحريق والفرز في المؤسسات الخاصة باستقبال الجمهور،

الفصل الأول

تعريف المؤسسات الفندقية

المادة 2 : يقصد بمؤسسة فندقية، في مفهوم هذا المرسوم، كل مؤسسة ذات طابع تجاري تستقبل زبائن ماريين أو مقيمين دون أن يتخذوها سكنا لهم، وتوفر لهم أساسا خدمات الإقامة مصحوبة بالخدمات المرتبطة بها.

يمكن أن تزود المؤسسة الفندقية، بالنظر إلى نوعها ومكان وجودها، بمرافق تقدم خدمات الإطعام والتسلية والتنزه والتنشيط والتداوي والرفاهية والراحة والرياضة والمؤتمرات والمجمع البحري (المارينا) وميناء النزهة وجميع الأنشطة الأخرى المتعلقة بالسياحة.

المادة 3 : المؤسسات الفندقية، موضوع هذا المرسوم،

هي :

- الفنادق،

- المركبات السياحية أو قرى العطل،

- شقق الفنادق أو الإقامة الفندقية،

- الموتيلات أو نزل الطريق،

- المخيمات السياحية.

تطبق أحكام هذا المرسوم على المؤسسات المذكورة أعلاه المدمجة ضمن المحطات الحموية ومراكز المعالجة بمياه البحر، المحددة في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 07-69 المؤرخ في أول صفر عام 1428 الموافق 19 فبراير سنة 2007 والمذكور أعلاه.

المادة 4 : الفندق مؤسسة توفر، للتأجير، وحدات للإيواء،

في شكل غرف وأجنحة عند الاقتضاء، تقع في مبنى و/ أو في هياكل أجنحة منفصلة.

كما يمكن أن يضمن خدمات الإطعام والتنشيط.

ترتب الفنادق في خمسة (5) أصناف :

- الصنف الأول : 5 نجوم،

- الصنف الثاني : 4 نجوم،

- الصنف الثالث : 3 نجوم،

- الصنف الرابع : نجمتان،

- الصنف الخامس : نجمة واحدة.

المادة 5 : المركب السياحي أو قرية العطل مؤسسة

توفر للتأجير وحدات للإيواء، منعزلة أو مجمعة، تتواجد داخل فندق أو عدة فنادق أو داخل مجموعات شقق أو شاليهات أو بنغالوهات.

كما توفر مختلف الخدمات التجارية والإطعام والراحة والألعاب والرياضة والترفيه.

ترتب المركبات السياحية أو قرى العطل في ثلاثة (3) أصناف :

- الصنف الأول : 3 نجوم،

- الصنف الثاني : نجمتان،

- الصنف الثالث : نجمة واحدة.

المادة 6 : شقة الفندق أو الإقامة الفندقية مؤسسة توفر،

للتأجير، وحدات للإيواء في شكل شقق منعزلة أو مجمعة، ومجهزة بمطبخ.

كما يمكن أن يضمن خدمات الإطعام والترفيه.

ترتب شقق الفنادق أو الإقامة الفندقية في ثلاثة (3) أصناف :

- الصنف الأول : 3 نجوم،

- الصنف الثاني : نجمتان،

- الصنف الثالث : نجمة واحدة.

المادة 7 : الموتيل أو نزل الطريق مؤسسة تقع بالقرب

من محور طريق توفر للتأجير، لزبائن ماريين يتشكلون أساسا من مستعملي الطريق، وحدات للإيواء في شكل غرف تقع في مبنى و/ أو في هياكل أجنحة منفصلة.

كما يمكن أن يوفر خدمات الإطعام والتنشيط.

يرتب الموتيل أو نزل الطريق في ثلاثة (3) أصناف :

- الصنف الأول : 3 نجوم،

- الصنف الثاني : نجمتان،

- الصنف الثالث : نجمة واحدة.

المادة 8 : المخيم السياحي مؤسسة للإيواء تقع ضمن

مساحة مهيأة ومغلقة ومحروسة، توفر، للتأجير، شاليهات أو بنغالوهات على شكل هياكل خفيفة أو أماكن موجهة لاستقبال الأشخاص القاصدين التخييم، وتضم تجهيزات خفيفة ضرورية لإقامتهم.

- نسخة من معاينة المطابقة لقواعد الأمن ضد مخاطر الحريق، تسلّمها مصالح الحماية المدنية المختصة إقليمياً،

- نسخة من معاينة المطابقة لقواعد النظافة والنقاوة العمومية، تسلّمها المصالح الصحية المختصة إقليمياً،

- نسخة من مخطط الأمن الداخلي للمؤسسة، تصادق عليه مصالح الأمن المختصة إقليمياً،

- نسخة من القانون الأساسي للشخص المعنوي، حسب الحالة.

المادة 11: تحدّد نماذج رخصة الاستغلال وقرار التصنيف واعتماد مسير المؤسسة الفندقية بموجب قرار من الوزير المكلف بالسياحة.

القسم الثاني

استغلال المؤسسات الفندقية

المادة 12: يسلم رخص استغلال المؤسسات الفندقية المذكورة في المادة 3 أعلاه، والوالي المختص إقليمياً بناءً على اقتراح من المدير الولائي المكلف بالسياحة.

المادة 13: تستشار مصالح الأمن المعنية في إطار دراسة طلبات رخص الاستغلال.

المادة 14: ترفض الرخصة :

- إذا لم تتوفر الشروط الضرورية لتسليمها،

- إذا كانت نتائج تحريات مصالح الأمن سلبية.

يبلغ قرار الرفض معللاً إلى طالب الرخصة بكل الطرق الملائمة.

المادة 15: تحت طائلة العقوبات الإدارية المنصوص عليها في القانون رقم 99-01 المؤرخ في 19 رمضان عام 1419 الموافق 6 يناير سنة 1999 والمذكور أعلاه، كل تغيير يطرأ لاحقاً في عناصر طلب الرخصة يجب أن ينهي إلى علم مصالح المديرية الولائية المكلفة بالسياحة.

المادة 16: رخصة الاستغلال غير قابلة للتنازل ولا يمكن نقل ملكيتها.

غير أنّه، في حالة وفاة المالك، يمكن ذوي الحقوق الاستمرار في استغلال المؤسسة الفندقية شريطة امتثالهم لأحكام هذا المرسوم في أجل لا يزيد عن سنة (1) واحدة قابلة للتجديد، من تاريخ الوفاة.

كما يمكن أن يوفر أماكن مجهزة بمعدات الإيواء للتخييم، ثابتة أو متنقلة.

وينبغي أن يشمل خدمات صحية وإطعام جماعي.

ترتّب المخيمات السياحية في ثلاثة (3) أصناف :

- الصنف الأول : 3 نجوم،

- الصنف الثاني : نجمتان،

- الصنف الثالث : نجمة واحدة.

الفصل الثاني

شروط وكيفيات استغلال المؤسسات الفندقية وتصنيفها واعتماد مسيرها

القسم الأول

أحكام مشتركة

المادة 9: يخضع الشروع في استغلال مؤسسة فندقية وتصنيفها في رتب واعتماد مسيرها، إلى الحصول على التوالي :

- رخصة استغلال،

- قرار تصنيف،

- اعتماد المسير.

المادة 10: يودع المترشح لاستغلال مؤسسة فندقية، طلباً لدى مصالح المديرية الولائية المكلفة بالسياحة، مقابل وصل استلام، مرفقاً بملف للحصول على رخصة الاستغلال والتصنيف واعتماد المسير.

يتضمن الملف الوثائق الآتية :

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للطالب أو للممثل القانوني للشخص المعنوي، وكذا تلك الخاصة بمسير المؤسسة الفندقية، حسب الحالة،

- الوثائق المثبتة للكفاءة المهنية لمسير المؤسسة الفندقية، مطابقة للشروط المتعلقة بمعيّار التصنيف الخاص بها، كما هو محدد أدناه،

- نسخة من سند الملكية أو الإيجار أو الامتياز للمؤسسة الفندقية،

- نسخة من معاينة المطابقة للأشغال المنجزة طبقاً لأحكام القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمذكور أعلاه،

المادة 20 : يصدر الوالي، بعد استطلاع رأي اللجنة الولائية بموجب قرار، تصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب.

المادة 21 : تصادق اللجنة الولائية على نظامها الداخلي وترسله إلى الوالي للموافقة.

المادة 22 : تتكفل اللجنة الولائية بإبداء رأيها فيما يأتي :

- مطابقة طلبات تصنيف المؤسسات الفندقية مع المعايير الموافقة،

- إعادة تصنيف المؤسسات الفندقية في رتبة أعلى أو إسقاط تصنيفها في رتبة أدنى.

المادة 23 : تدلي اللجنة الولائية رأيها على أساس:

- الوثائق المحددة في المادة 10 أعلاه،

- تقرير التفتيش الذي أجرته المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالسياحة أو نتائج الزيارة الميدانية التي قام بها أعضاء لجنة التصنيف.

المادة 24 : يتم تجديد التصنيف كل خمس (5) سنوات.

يمكن أن يصدر مراجعة التصنيف، مع مراعاة الأحكام الآتية :

- تأكيد التصنيف السابق،

- إعادة التصنيف في رتبة أعلى عندما تتوفر المؤسسة الفندقية على كل الخصائص المشتركة لهذه الرتبة،

- إسقاط التصنيف في رتبة أدنى، بعد الإعذار، عندما لا تتوافق خصائص المؤسسة الفندقية مع شروط الرتبة المرتبطة بالتصنيف السابق.

ويمكن مراجعة هذا التصنيف خلال هذه الفترة.

المادة 25 : يجسّد التصنيف الممنوح بوضع شارة تصنيف رسمية.

يقصد بالشارة، اللوحة الموضوعة عند المدخل الرئيسي للمؤسسة الفندقية.

تسلّم الشارة، بمقابل مالي، من طرف الوكالة الوطنية لتنمية السياحة، بناء على تقديم قرار التصنيف.

المادة 17 : يلزم صاحب رخصة استغلال المؤسسة الفندقية بالشروع في النشاط في أجل أقصاه ستة (6) أشهر، ابتداء من تاريخ استلامها.

إذا لم يشرع صاحب الرخصة في النشاط في الأجل المحدد أعلاه، يتعيّن على السلطة التي سلّمت الرخصة، إعداره للشروع في استغلال المؤسسة الفندقية في أجل ستة (6) أشهر.

وفي حالة عدم امتثاله للأوامر المنصوص عليها في الفقرة أعلاه وبعد انقضاء هذا الأجل، تقرر السلطة سحب الرخصة بنفس الأشكال التي سمحت بالحصول عليها.

القسم الثالث

تصنيف المؤسسات الفندقية

المادة 18 : تصنّف المؤسسات الفندقية إلى رتب وفقا لمعايير محددة في الملحق بهذا المرسوم.

المادة 19 : تنشأ لدى الوالي لجنة ولائية لتصنيف المؤسسات الفندقية، تدعى في صلب النص "اللجنة الولائية"، وتتشكل كما يأتي :

- المدير الولائي المكلف بالسياحة، رئيسا،

- المدير الولائي المكلف بالتنظيم،

- المدير الولائي المكلف بالتجارة،

- المدير الولائي المكلف بالصحة،

- المدير الولائي المكلف بالبيئة،

- المدير الولائي المكلف بالثقافة،

- المدير الولائي للأمن الوطني،

- المدير الولائي للحماية المدنية،

- ممثل المدير العام للوكالة الوطنية لتنمية السياحة،

- الممثل المحلي للتنظيم الأكثر تمثيلا لمهنيي الفندقية.

يمكن أن تستعين اللجنة بأي شخص من شأنه، بحكم كفاءته، مساعدتها في أشغالها.

تتولى مصالح المديرية الولائية المكلفة بالسياحة الأمانة التقنية للجنة الولائية.

- ممثل المدير العام للأمن الوطني،

- ممثل المدير العام للحماية المدنية،

- المدير العام للوكالة الوطنية لتنمية السياحة،

- ممثل عن التنظيم الأكثر تمثيلا لمهنيي الفندقة.

تتولى مصالح المديرية المكلفة بالنشاطات الفندقية في الوزارة المكلفة بالسياحة الأمانة التقنية للجنة الطعن.

المادة 33 : يعين الوزير المكلف بالسياحة أعضاء لجنة الطعن، بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.

المادة 34 : تعدّ لجنة الطعن نظامها الداخلي وتعرضه على الوزير المكلف بالسياحة للموافقة.

الفصل الثالث

أحكام ختامية

المادة 35 : تواصل المؤسسات الفندقية قيد الاستغلال، الواردة في المادة 3 أعلاه، ممارسة نشاطاتها، بشرط الامتثال لأحكام هذا المرسوم في أجل لا يتعدى اثني عشر (12) شهرا، ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة 36 : تلغى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 2000-46 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 الذي يعرّف المؤسسات الفندقية ويحدد تنظيمها وسيرها وكذا كفاءات استغلالها، المتمم، والمرسوم التنفيذي رقم 2000-130 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد معايير تصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب وشروط ذلك، المعدل، والمرسوم التنفيذي رقم 2000-132 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد كفاءات اعتماد مسير مؤسسه فندقية وشروط ذلك، والمرسوم التنفيذي رقم 2000-134 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد الشارة المبيّنة لرتبة المؤسسات الفندقية.

المادة 37 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرّر بالجزائر في 24 شعبان عام 1440 الموافق 30 أبريل سنة 2019.

نور الدين بدوي

المادة 26 : تحدّد مواصفات شارة تصنيف المؤسسات

الفندقية والبيانات المسجلة عليها، بموجب قرار من الوزير المكلف بالسياحة.

القسم الرابع

اعتماد مسير المؤسسة الفندقية

المادة 27 : يسلم اعتمادات مسيري المؤسسات الفندقية

الوالي المختص إقليميا، بناء على اقتراح من المدير الولائي المكلف بالسياحة.

المادة 28 : يجبّ الوالي في طلب الاعتماد على أساس

الوثائق التي تثبت هوية مسير المؤسسة الفندقية وكفاءته المهنية، المنصوص عليها في المادة 10 أعلاه والمطابقة للشروط المتعلقة بمعيّار التصنيف الموافق لها، كما هو محدد في الملحق بهذا المرسوم.

المادة 29 : يتحمل المسير المعتمد مسؤولية إدارة

المؤسسة الفندقية. وبهذه الصفة، يتعيّن عليه التفرغ كليا لهذا النشاط.

المادة 30 : يتعيّن على مستغل المؤسسة الفندقية

إبلاغ الإدارة المكلفة بالسياحة، في أجل لا يتعدى شهرا (1) واحدا، باستقالة مسير المؤسسة أو فسخ عقد عمله.

بعد ذلك، يلزم بتعيين، في أجل لا يتعدى شهرين (2)،

مسيّرًا جديدا معتمدا طبقا للأحكام المنصوص عليها أعلاه.

القسم الخامس

لجنة الطعن

المادة 31 : تنشأ، لدى الوزير المكلف بالسياحة، لجنة

للطعن تتكفل بدراسة كل الاحتجاجات المرتبطة بالعقود الخاصة باستغلال المؤسسات الفندقية وتصنيفها واعتماد مسيرها.

المادة 32 : تتشكل لجنة الطعن من الأعضاء الآتي

ذكرهم :

- المدير المكلف بالنشاطات الفندقية في الوزارة المكلفة بالسياحة، رئيسا،

- ممثل الوزير المكلف بالتجارة،

- ممثل الوزير المكلف بالصحة،

- ممثل الوزير المكلف بالبيئة،

- ممثل الوزير المكلف بالثقافة،

الملحق

1- المعايير المشتركة لتصنيف المؤسسات الفندقية :

1. الخارج/ المسلك :	- مدخل الزبائن مستقل عن مدخل المصلحة. - مسلك مشار إليه، سهل ومضاء في الليل. - الخارج والواجهة مضاءتان. - الأماكن الخارجية نظيفة (بما في ذلك الشرفة، إن وجدت). - إمكانية ولوج الأشخاص ذوي الكراسي المتحركة إلى المؤسسة بكل استقلالية.
2. الإشارة/ الإعلام :	- لوحة خارجية حاملة لاسم المؤسسة، مضيئة ظاهرة على الواجهة. - صيانة ونظافة جميع لافتات الإشارة الخارجية.
3. التجهيزات الكهربائية للمحلات المشتركة :	- إضاءة فعالة في المحلات المشتركة والرواقات والسلالم والممرات. - إضاءة دائمة لمخارج الطوارئ. - إضاءة الطوارئ في حالة انقطاع التيار الكهربائي.
4. التجهيزات الصحية المشتركة :	- مستقلة للرجال والنساء. - كل غرفة صحية في حالة مثالية من النظافة والصيانة، وتحتوي على: مغسل مع وجود ماء جار بارد وساخن، مرآة، موزعات الصابون السائل ونظام تجفيف اليد (إما بالورق أو بقماشة ذات الاستخدام الواحد وإما منفاخ كهربائي) + مرحاض. - تهوية فعالة (ميكانيكية أو طبيعية). - إضاءة كافية. - المرافق الصحية متاحة للأشخاص ذوي الكراسي المتحركة.
5. بهو الاستقبال :	- وجود لافتات توجيهية بارزة.
6. صالونات للاسترخاء في الفضاءات المشتركة :	- فضاء يسمح بالاسترخاء والراحة. - إضاءة الأماكن مكيّفة حسب الاستخدامات المختلفة.
7. تكييف الهواء في الفضاءات المشتركة :	- التدفئة / التكييف.
8. الهاتف والاتصال في الفضاءات المشتركة :	- الهاتف متاح 24 سا/24 سا. - توفير خدمة الإنترنت.
9. الفراش ومناشف الحمام في وحدة الإيواء :	- بطانيات ووسائد إضافية. - مناشف الحمام بكمية كافية. - تغيير يومي للفراش ومناشف الحمام.
10. تجهيزات وأثاث وحدة الإيواء :	- خزانة / حافظة الثياب بها معالق. - منضدة سرير مع جهاز تنوير لكل نزيل. - حاملة الأمتعة. - مرآة.

الملحق (تابع)

- سلة. - دليل هاتفي للمؤسسة. - عرض النظام الداخلي للمؤسسة. - ملصقة تعليمات النجدة/ خطة الإخلاء. - المعدات والأثاث نظيف وفي حالة جيدة. - الأسرة وإمكانية توفير سرير إضافي للأطفال.	10. تجهيزات وأثاث وحدة الإيواء : (تابع)
- عرض تعليمات الأمن. - لافتات الإشارة إلى مخارج النجدة. - الحماية الفعالة للمخارج والنقاط الحساسة للمؤسسة (أعوان الأمن، المراقبة عن بعد، ...). - كاشفات الدخان. - مطفأة الحريق وشبكة مكافحة الحريق في حالة جيدة من التشغيل.	11. تجهيزات أمن الزبائن (في وحدات الإيواء والفضاءات المشتركة) :
- توفير وسائل حجب الضوء. - توفير وسائل العزل الصوتي والحراري.	12. تجهيزات رفاهية الزبائن (داخل وحدة الإيواء) :
- مغسل. - حوض أو مرش. - حنفية خلاطة. - مياه ساخنة وباردة 24 سا/ 24 سا. - جهاز إنارة في حالة تشغيل جيدة.	13. تجهيزات الحمام (داخل وحدة الإيواء) :
- محلات تجارية أو واجهات لعرض منتجات الصناعة التقليدية المحلية.	14. المحلات التجارية :
- وجود خزانة حديدية تحت تصرف الزبائن (على مستوى مكتب الاستقبال أو داخل وحدة الإيواء).	15. الخزانة الحديدية لحفظ الأغراض الثمينة :
- إتقان موظفي الاستقبال للغة الإنجليزية بالإضافة إلى لغة أجنبية أخرى. - مستخدمون مؤهلون وبعدهد كاف. - ارتداء لباس موحد. - وضع الشارة بالنسبة للمستخدمين الذين هم على اتصال مباشر مع الزبائن. - احترام قواعد النظافة الجسدية والمظهر البدني واللباس (الحلاقة، التجميل، تسريحة الشعر، الأظافر، الأحذية الملمعة، ربطة العنق ...) بالنسبة للمستخدمين الذين هم على اتصال مباشر مع الزبائن. - فرق الصيانة لضمان الاستمرارية والسير الحسن للتجهيزات. - خزانات الملابس ومراحيض المستخدمين منفصلة عن تلك المخصصة للزبائن.	16. مستخدمو الاستغلال :

الملحق (تابع)

- توفّر موقع واب خاص بالمؤسسة. - لافتات إشارة داخلية، واضحة وظاهرة وموحدة وفي حالة جيدة، موضوعة في الأجزاء المشتركة. - تحيين المعلومات المنشورة. - وضع معلومات تبرز القدرات السياحية والثقافية والخاصة بالصناعة التقليدية المحلية، تحت تصرف الزبائن. - الدعائم الإعلامية الموضوعة تحت تصرف الزبون مترجمة إلى اللغة الإنجليزية، على الأقل. - وجود نظام جمع شكاوى الزبائن ومعالجتها.	17. إعلام الزبائن :
- الرد على المكالمات الهاتفية في غضون خمس (5) دقائق، على الأكثر. - توفير خدمة الحجز عن طريق الإنترنت.	18. التكفل بالحجوزات :
- استقبال الزبون بحفاوة وإرشاده بصفة واضحة.	19. استقبال الزبون :
- وضع مخطط لصيانة المؤسسة وتجديدها.	20. صيانة المؤسسة :
- إدراج الأبعاد الثقافية والحرفية المحلية في التصميم المعماري و / أو في ديكور المؤسسة. - توفير تجهيزات مخصصة للمعاقين حركيا في غرفة (1) لكل 100 غرفة.	21. تصميم المؤسسة :
- التنظيف اليومي لوحدة الإيواء. - النظافة الفعالة والتنظيف الدائم للأماكن المشتركة والمساحات الخضراء، إن وجدت. - التطبيق الصارم لمبدأ "السير إلى الأمام" في تنظيم المحلات أين تستعمل المواد الغذائية. - فصل أماكن النفايات والبقايا عن الأماكن الأخرى. - التهوية الطبيعية أو الميكانيكية الكافية. - الإضاءة الطبيعية أو الاصطناعية الكافية. - الفصل بين الأماكن الحساسة وتكييفها هوائيا، بما في ذلك مكان وضع القمامة، تكون جدرانها مبلطة ويمكن غسلها بسهولة.	22. النظافة والأمن :

الملحق (تابع)

22. النظافة والأمن : (تابع)

- احترام الممارسات الصحيحة للتموين والتخزين والتحضير واستعمال وتوزيع المواد الغذائية و "سلسلة التبريد".
- مراقبة نوعية المياه، مع مراقبة مخاطر البكتيريا الفيلقية المتنقلة عبر منشآت المياه والتكييف الهوائي.
- وضع نظام المراقبة الذاتية وضمان الجودة.
- القيام بالزيارات الطبية وبتحاليل البراز للمستخدمين، مع تجديدها دوريا.
- الاحتفاظ بالطبق الشاهد.
- نظام فعال للقضاء على البعوض والصراصير والحشرات.
- نظام فعال للقضاء على الجرذان.
- منع دخول الحيوانات وعلى الخصوص القطط.
- الإضاءة الأمنية في كل الأماكن.
- تعليمات السلامة من الحرائق، واضحة وظاهرة.
- تجهيزات مكافحة الحرائق بعدد كاف.
- الربط الهاتفي المباشر مع مصالح الحماية المدنية.
- مخطط فعال للنجدة والهلع والإخلاء والسلامة من الحرائق.
- مخطط فعال للأمن الداخلي للمؤسسة.
- علبة صيدلة.
- خزان للمياه.
- مولد كهربائي للطوارئ.

23. البيئة :

- الفرز الانتقائي للنفايات.
- الإخلاء الصحي للنفايات السائلة والصلبة وفقاً للقواعد البيئية.
- صيانة أوعية المواد الدسمة.
- عزل المواد الملوثة في حاويات ملائمة.
- صيانة المساحات الخضراء.
- تدابير اقتصاد المياه.
- تدابير اقتصاد الطاقة والاستخدام الفعال للطاقة الشمسية خاصة في المناطق الصحراوية.

2 - المعايير الخاصة لتصنيف الفنادق :

الرتبة / المواضيع	نجمة واحدة (1)	نجمتان (2)	ثلاث (3) نجوم	أربع (4) نجوم	خمس (5) نجوم
1. الاستقبال :	- وجود مكتب الاستقبال. - بهو الاستقبال بمساحة لا تقل عن 20 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع: الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو الاستقبال بمساحة لا تقل عن 30 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع: الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو الاستقبال بمساحة لا تقل عن 50 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع: الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو الاستقبال بمساحة لا تقل عن 70 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة جدا من الصيانة. - توفير عربات الأمتعة.	- وجود خدمة الاستقبال مع: الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو الاستقبال بمساحة لا تقل عن 90 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة ممتازة من الصيانة. - توفير عربات الأمتعة.
2. صالونات للاسترخاء :	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية عالية. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة وبرفاهية كبيرة.	- رفاهية عالية جدا. - تزيين منسجم وأماكن مرتبة وبرفاهية كبيرة جدا.	- رفاهية ممتازة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة وبرفاهية ممتازة.
3. فطور الصباح :	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية عالية. - الإعلام بأوقات الخدمة. - فطور الصباح متنوع أو بوفيه.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية عالية جدا. - الإعلام بأوقات الخدمة. - بوفيه لفطور الصباح وعرض متنوع. - يقدم في الغرفة بطلب من الزبون.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية ممتازة. - الإعلام بأوقات الخدمة. - بوفيه لفطور الصباح وعرض متنوع. - يقدم في الغرفة، بطلب من الزبون.
4. الإطعام :	-	-	- مطعم مصنف في " 3 نجوم". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في "4 نجوم". - خدمة الغرف في ساعات الوجبات. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعمان (2) مصنفان في "4 نجوم". - خدمة الغرف على مدار 24 سا / 24 سا. - الإعلام بأوقات الخدمة.
5. القاعات التي تُقدّم فيها المشروبات :	- أثاث ذو رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية عالية. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية عالية جدا. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية ممتازة. - الإعلام بأوقات الخدمة.
6. الأروقة والسلام والممرات (*) :	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,5 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,6 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,6 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.

7 - الغرفة :

15 م ²	14 م ²	13 م ²	11 م ²	10 م ²	1-7. مساحة الغرفة لشخصين (2) (باستثناء الحمام والمخارج والشرفات) (*) :
6 م ²	5 م ²	4 م ²	3 م ²	3 م ²	2-7. مساحة الحمام (*) :
- سريران فرديان (100 سم x 200 سم) أو سرير كبير (180 سم x 200 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وذات نوعية ممتازة. - تغيير مناشف الحمام بطلب من الزبون.	- سريران فرديان (100 سم x 200 سم) أو سرير كبير (180 سم x 200 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وذات نوعية عالية جدا.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وذات نوعية عالية.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	3-7. الفراش ومناشف الحمام :
- أريكة لكل نزيل. - تلفاز. - ثلاجة. - طاولة/ مكتب بكرسي. - طاولة زينة.	- أريكة لكل نزيل. - تلفاز. - ثلاجة. - طاولة/ مكتب بكرسي. - طاولة زينة.	- كرسي لكل نزيل. - تلفاز. - ثلاجة. - طاولة/ مكتب بكرسي. - طاولة زينة.	- كرسي لكل نزيل. - تلفاز (عند الطلب).	- كرسي لكل نزيل.	4-7. التجهيزات والأثاث :
- هاتف مع خط خارجي. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف مع خط خارجي. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف مع خط خارجي. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف. - توفير خدمة الإنترنت.	5-7. الهاتف والاتصال في الغرف :
- مفتاح مغناطيسي. - خزانة حديدية فردية.	- مفتاح مغناطيسي. - خزانة حديدية فردية.	- مفتاح مغناطيسي.	-	-	6-7. تجهيزات أمن الزبائن :
- التدفئة / التكييف، مع إمكانية ضبطها من طرف الزبون. - خدمة الإيقاظ أو جهاز إنذار مستقل. - توفير مواد الترحاب (صابون، غاسول، بلسم، قبعة الاستحمام...).	- التدفئة / التكييف، مع إمكانية ضبطها من طرف الزبون. - خدمة الإيقاظ. - توفير مواد الترحاب (صابون، غاسول، بلسم، قبعة الاستحمام...).	- التدفئة / التكييف. - خدمة الإيقاظ. - توفير مواد الترحاب (صابون، غاسول، بلسم، قبعة الاستحمام...).	- التدفئة / التكييف. - خدمة الإيقاظ.	- التدفئة / التكييف. - خدمة الإيقاظ.	7-7. تجهيزات رفاهية الزبائن :
- معدات تلميع الأحذية في الغرفة أو آلة تلميع الأحذية على مستوى الطابق. - توفير ما يلزم من معدات الخياطة. - توفير معدات كي الملابس.	- معدات تلميع الأحذية في الغرفة أو آلة تلميع الأحذية على مستوى الطابق. - توفير ما يلزم من معدات الخياطة. - توفير معدات كي الملابس.	-	-	-	8-7. تجهيزات إضافية :

7-9. تجهيزات الحمام :	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية. - مجفف الشعر. - هاتف في الحمام.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية. - مجفف الشعر. - هاتف في الحمام.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية. - مجفف الشعر. - هاتف في الحمام.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية. - مجفف الشعر. - هاتف في الحمام.	- مرحاض مستقل عن الحمام. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية. - مجفف الشعر. - هاتف في الحمام.
8. خدمات وتجهيزات خاصة :	- مصعد ابتداء من الطابق الأول (1). - مصعد للمصلحة، مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الأول). - موقف للسيارات، مع أماكن توقيف كافية. - خدمة الغسيل وكي ملابس الزبون. - الخدمات الإدارية. - قاعة المؤتمرات / العروض / الولائم. - فضاء للياقة البدنية. - تصفيف الشعر / التجميل. - خدمة نقل خاصة حتى الفندق.	- مصعد ابتداء من الطابق الثاني (2). - مصعد للمصلحة، مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الثاني). - موقف للسيارات، مع أماكن توقيف كافية. - خدمة الغسيل وكي ملابس الزبون. - الخدمات الإدارية. - قاعة المؤتمرات / العروض / الولائم. - فضاء للياقة البدنية. - تصفيف الشعر / التجميل. - خدمة نقل خاصة حتى الفندق.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - مصعد حمولة أو مصعد للمصلحة مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الثالث). - موقف للسيارات، مع أماكن توقيف كافية. - خدمة الغسيل وكي ملابس الزبون.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - مصعد حمولة أو مصعد للمصلحة مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الثالث). - موقف للسيارات، مع أماكن توقيف كافية. - خدمة الغسيل وكي ملابس الزبون.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - مصعد حمولة أو مصعد للمصلحة مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الثالث). - موقف للسيارات، مع أماكن توقيف كافية. - خدمة الغسيل وكي ملابس الزبون.
9. المدير (مدير المؤسسة الفندقية معتمد) (**):	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، - أو تقني سام في الفندقية + سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + ثلاث سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + سبع سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + أربع سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + ست سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، - أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + أربع سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، - أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + أربع سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة + ثلاث سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + خمس سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + سبع سنوات خبرة في الفندقية.
10. التكفل بالحجوزات :	- إمكانية الحجز 24/سا/24 سا، سواء كانت رقمية أو شفوية. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 سا.	- إمكانية الحجز 24/سا/24 سا، سواء كانت رقمية أو شفوية. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 سا.	- إمكانية الحجز 24/سا/24 سا، سواء كانت رقمية أو شفوية. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز 24/سا/24 سا، سواء كانت رقمية أو شفوية. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز 24/سا/24 سا، سواء كانت رقمية أو شفوية. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.
11. استقبال الزبون :	- حاضرا في الاستقبال 24/سا/24 سا. - التكفل بنقل الأمتعة بطلب من الزبون. - مرافقة الزبون إلى مكان إقامته. - تقديم مشروبات الترحيب عند وصول الزبون.	- حاضرا في الاستقبال 24/سا/24 سا. - التكفل بنقل الأمتعة بطلب من الزبون.	- حاضرا في الاستقبال 24/سا/24 سا. - ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي.	- حاضرا في الاستقبال 24/سا/24 سا. - ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي.	- حاضرا في الاستقبال 24/سا/24 سا. - ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي.

3- المعايير الخاصة لتصنيف المركبات السياحية أو قرى العطل :

الرتبة / المواضيع	نجمة واحدة (1)	نجمتان (2)	ثلاث (3) نجوم
1. الاستقبال :	- وجود مكتب الاستقبال. - بهو بمساحة لا تقل عن 20 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع : الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو بمساحة لا تقل عن 30 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع : الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو بمساحة لا تقل عن 50 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.
2. صالونات للاسترخاء :	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية عالية. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة وبرفاهية عالية.
3. فطور الصباح :	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية عالية. - الإعلام بأوقات الخدمة. - فطور الصباح متنوع أو بوفيه.
4. الإطعام :	- مطعم مصنف في " 1 نجمة". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في " 2 نجمتان". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في " 3 نجوم". - الإعلام بأوقات الخدمة.
5. القاعات التي تُقدّم فيها المشروبات :	- ذات رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- ذات رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- ذات رفاهية عالية. - الإعلام بأوقات الخدمة.
6. الأروقة والسلام والممرات (*) :	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,5 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.

7- وحدة الإيواء :

13 م ²	11 م ²	10 م ²	7-1. المساحة القابلة للسكن لغرفة النوم لشخصين (2) في وحدات الإيواء (باستثناء الحمام والمخارج والشرفات وزاوية للطبخ) (*) :
10 م ²	9 م ²	8 م ²	7-2. مساحة كل غرفة إضافية، في الشقق (باستثناء الحمام والمخارج والشرفات) (*) :
4 م ²	3 م ²	3 م ²	7-3 مساحة الحمام (*) :
مطبخ أو زاوية للطبخ مزود ب : - مغسل به حنفية للماء البارد والساخن. - خزائن للترتيب. - طاولة مع كراسي بعدد كاف. - أواني الأكل بكمية كافية. - أواني المطبخ بكمية كافية. - ثلاجة. - مواقد أو كتلة طهي. - صندوق النفايات مغلق وفي حالة جيدة. - تهوية وتوزيع الهواء فعالان. - شفاط المطبخ.	مطبخ أو زاوية للطبخ مزود ب : - مغسل به حنفية للماء البارد والساخن. - خزائن للترتيب. - طاولة مع كراسي بعدد كاف. - أواني الأكل بكمية كافية. - أواني المطبخ بكمية كافية. - ثلاجة. - مواقد أو كتلة طهي. - صندوق النفايات مغلق وفي حالة جيدة. - تهوية وتوزيع الهواء فعالان. - شفاط المطبخ.	مطبخ أو زاوية للطبخ مزود ب : - مغسل به حنفية للماء البارد والساخن. - خزائن للترتيب. - طاولة مع كراسي بعدد كاف. - أواني الأكل بكمية كافية. - أواني المطبخ بكمية كافية. - ثلاجة. - مواقد أو كتلة طهي. - صندوق النفايات مغلق وفي حالة جيدة. - تهوية وتوزيع الهواء فعالان. - شفاط المطبخ.	7-4. المطبخ في الشقق :
- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وذات نوعية جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	7-5. الفراش ومناشف الحمام في وحدات الإيواء :
- أريكة لكل نزيل. - تلفاز. - ثلاجة. - طاولة/ مكتب بكرسي. - منضدة الزينة في غرفة النوم.	- كرسي لكل نزيل. - تلفاز (عند الطلب).	- كرسي لكل نزيل.	7-6. التجهيزات والأثاث في وحدات الإيواء :
- هاتف مع خط خارجي. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف. - توفير خدمة الإنترنت.	7-7. الهاتف والاتصال في وحدة الإيواء :
- مفتاح مغناطيسي.	-	-	7-8. تجهيزات أمن الزبائن :
- التكييف/ التهوية. - خدمة الإيقاظ. - وضع تحت التصرف مواد الترحاب (صابون، غاسول، بلسم، قبةة الاستحمام...).	- التكييف/ التهوية. - خدمة الإيقاظ.	- التكييف/ التهوية. - خدمة الإيقاظ.	7-9. تجهيزات رفاهية الزبائن :
- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	7-10. تجهيزات الحمام :

8. خدمات وتجهيزات خاصة : - مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - مصعد حمولة أو مصعد للمصلحة - مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الثالث). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - سير المركبات ممنوع داخل مناطق الإقامة. - خدمة الغسيل وكي ثياب الزبون. - قاعة المؤتمرات / العروض / الولائم. - فضاء للياقة البدنية. - محلات لبيع المنتجات الضرورية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون	8. خدمات وتجهيزات خاصة : - مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - سير المركبات ممنوع داخل مناطق الإقامة. - خدمة الغسيل وكي ثياب الزبون. - قاعة المؤتمرات / العروض / الولائم. - فضاء للياقة البدنية. - محلات لبيع المنتجات الضرورية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون	8. خدمات وتجهيزات خاصة : - مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - سير المركبات ممنوع داخل مناطق الإقامة. - خدمة الغسيل وكي ثياب الزبون. - قاعة المؤتمرات / العروض / الولائم. - فضاء للياقة البدنية. - محلات لبيع المنتجات الضرورية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون	8. خدمات وتجهيزات خاصة : - مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - سير المركبات ممنوع داخل مناطق الإقامة. - خدمة الغسيل وكي ثياب الزبون. - قاعة المؤتمرات / العروض / الولائم. - فضاء للياقة البدنية. - محلات لبيع المنتجات الضرورية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون
9. مساحات خضراء : - مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.	9. مساحات خضراء : - مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.	9. مساحات خضراء : - مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.	9. مساحات خضراء : - مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.
10. تجهيزات رياضية وترفيهية : - مختلف التجهيزات الجماعية للرياضة والترفيه. - قاعات للعب. - أعمال تنشيطية للكبار. - أعمال تنشيطية للأطفال ورعايتهم.	10. تجهيزات رياضية وترفيهية : - مختلف التجهيزات الجماعية للرياضة والترفيه. - قاعات للعب. - أعمال تنشيطية للكبار. - أعمال تنشيطية للأطفال ورعايتهم.	10. تجهيزات رياضية وترفيهية : - مختلف التجهيزات الجماعية للرياضة والترفيه. - قاعات للعب. - أعمال تنشيطية للكبار. - أعمال تنشيطية للأطفال ورعايتهم.	10. تجهيزات رياضية وترفيهية : - مختلف التجهيزات الجماعية للرياضة والترفيه. - قاعات للعب. - أعمال تنشيطية للكبار. - أعمال تنشيطية للأطفال ورعايتهم.
11. المدير (مسير المؤسسة الفندقية معتمد (**)) - ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، أو تقني سام في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية، أو تقني في الفندقية + خمس (5) سنوات خبرة في لفندقية.	11. المدير (مسير المؤسسة الفندقية معتمد (**)) - ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.	11. المدير (مسير المؤسسة الفندقية معتمد (**)) - ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.	11. المدير (مسير المؤسسة الفندقية معتمد (**)) - ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.
12. التكفل بالمحوزات : - إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	12. التكفل بالمحوزات : - إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	12. التكفل بالمحوزات : - إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	12. التكفل بالمحوزات : - إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.
13. استقبال الزبون : - التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي. - مرافقة الزبون إلى مكان إقامته.	13. استقبال الزبون : - التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي. - مرافقة الزبون إلى مكان إقامته.	13. استقبال الزبون : - التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي. - مرافقة الزبون إلى مكان إقامته.	13. استقبال الزبون : - التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي. - مرافقة الزبون إلى مكان إقامته.

4- المعايير الخاصة لتصنيف شقق الفنادق أو الاقامات الفندقية:

الرتبة / المواضيع	نجمة واحدة (1)	نجمتان (2)	ثلاث (3) نجوم
1. الاستقبال :	- وجود مكتب الاستقبال. - بهو بمساحة لا تقل عن 20 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع : الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو بمساحة لا تقل عن 30 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع : الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو بمساحة لا تقل عن 50 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.
2. صالونات الاسترخاء :	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة وبرفاهية كبيرة.
3. فطور الصباح :	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية كبيرة. - الإعلام بأوقات الخدمة. - فطور الصباح متنوع أو بوفيه.
4. الإطعام :	- مطعم مصنف في " 1 نجمة". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في " 2 نجمتان". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في " 3 نجوم". - الإعلام بأوقات الخدمة.
5. القاعات التي تُقدّم فيها المشروبات :	- أثاث ذو رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية عالية. - الإعلام بأوقات الخدمة.
6. الأروقة والسلام والممرات (*) :	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,5 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.

7- الشقة :

13 م ²	11 م ²	10 م ²	1-7. المساحة القابلة للسكن لغرفة النوم لشخصين (2) في وحدات الإيواء (باستثناء الحمام والمخارج والشرفات وزاوية للطبخ) (*) :
10 م ²	9 م ²	8 م ²	2-7. مساحة كل غرفة إضافية، (باستثناء الحمام والمخارج والشرفات) (*) :
4 م ²	3 م ²	3 م ²	3-7 مساحة الحمام (*) :
مطبخ أو زاوية للطبخ مزود بـ : - مغسل به حنفية للماء البارد والساخن. - خزائن للترتيب. - طاولة مع كراسي بعدد كافٍ. - أواني الأكل بكمية كافية. - أواني المطبخ بكمية كافية. - ثلاجة. - مواقد أو كتلة طهي. - صندوق النفايات مغلق وفي حالة جيدة. - تهوية وتوزيع الهواء فعالان. - شفاط المطبخ.	مطبخ أو زاوية للطبخ مزود بـ : - مغسل به حنفية للماء البارد والساخن. - خزائن للترتيب. - طاولة مع كراسي بعدد كافٍ. - أواني الأكل بكمية كافية. - أواني المطبخ بكمية كافية. - ثلاجة. - مواقد أو كتلة طهي. - صندوق النفايات مغلق وفي حالة جيدة. - تهوية وتوزيع الهواء فعالان. - شفاط المطبخ.	مطبخ أو زاوية للطبخ مزود بـ : - مغسل به حنفية للماء البارد والساخن. - خزائن للترتيب. - طاولة مع كراسي بعدد كافٍ. - أواني الأكل بكمية كافية. - أواني المطبخ بكمية كافية. - ثلاجة. - مواقد أو كتلة طهي. - صندوق النفايات مغلق وفي حالة جيدة. - تهوية وتوزيع الهواء فعالان. - شفاط المطبخ.	4-7. المطبخ :
- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وذات نوعية جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	5-7. الفراش ومناشف الحمام في وحدات الإيواء :
- أريكة لكل نزيل. - تلفاز. - ثلاجة. - طاولة / مكتب بكرسي. - منضدة الزينة في غرفة النوم.	- كرسي لكل نزيل. - تلفاز (عند الطلب).	- كرسي لكل نزيل.	6-7. التجهيزات والأثاث في وحدات الإيواء :
- هاتف مع خط خارجي. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف. - توفير خدمة الإنترنت.	- هاتف. - توفير خدمة الإنترنت.	7-7. الهاتف والاتصال في الشقة :
- مفتاح مغناطيسي.	-	-	8-7. تجهيزات أمن الزبائن :
- التكييف / التهوية. - خدمة الإيقاظ. - وضع تحت التصرف مواد الترحاب (صابون، غاسول، بلسم، قبعة الاستحمام...).	- التكييف / التهوية. - خدمة الإيقاظ.	- التكييف / التهوية. - خدمة الإيقاظ.	9-7. تجهيزات رفاهية الزبائن :
- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	10-7. تجهيزات الحمام :

8. خدمات وتجهيزات خاصة :	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - مصعد حمولة أو مصعد للمصلحة مستقل عن مصعد الزبائن (ابتداء من الطابق الثالث). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقّف كافية. - خدمة الرعاية الطبية للزبون.
9. المدير (مدير المؤسسة الفندقية معتمد) (**):	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية.
10. التكفل بالحوادث :	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.
11. استقبال الزبون :	- التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي.	- التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي.	- التواجد في الاستقبال ثمان (8) ساعات في اليوم على الأقل + حارس ليلي.

5- المعايير الخاصة لتصنيف الموتيلات أو نزل الطريق :

الرتبة / المواضيع	نجمة واحدة (1)	نجمتان (2)	ثلاث (3) نجوم
1. الاستقبال :	- وجود مكتب الاستقبال. - بهو بمساحة لا تقل عن 20 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع : الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو بمساحة لا تقل عن 30 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.	- وجود خدمة الاستقبال مع : الاستقبال، الحاجب / المعلومات والصندوق. - بهو بمساحة لا تقل عن 50 م ² . - وجود فضاء للاستقبال/ صالون في حالة جيدة من الصيانة.
2. صالونات للاسترخاء :	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية جيدة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة ومريحة.	- رفاهية كبيرة. - تزيين منسجم والأماكن مرتبة وبرفاهية كبيرة.
3. فطور الصباح :	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- فطور الصباح في القاعة. - أثاث ذو نوعية كبيرة. - الإعلام بأوقات الخدمة. - فطور الصباح متنوع أو بوفيه.

4. الإطعام :	- مطعم مصنف في " 1 نجمة". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في " 2 نجمتان". - الإعلام بأوقات الخدمة.	- مطعم مصنف في " 3 نجوم". - الإعلام بأوقات الخدمة.
5. القاعات التي تُقدّم فيها المشروبات :	- أثاث ذو رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية جيدة. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- أثاث ذو رفاهية كبيرة. - الإعلام بأوقات الخدمة.
6. الأروقة والسلام والممرات (*) :	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,4 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.	- العرض : 1,5 متر. - مضاءة باستمرار. - مغطاة بسجاد أو بساط غير قابل للاشتعال أو مادة عازلة للصوت.

7. الغرفة :

1-7. مساحة الغرفة لشخصين (2) (باستثناء الحمام والمخارج والشرفات) :(*)	10 متر ²	11 متر ²	13 متر ²
2-7. مساحة الحمام (*) :	3 متر ²	3 متر ²	4 متر ²
3-7. الفراش ومناشف الحمام :	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سريران فرديان (90 سم x 190 سم) أو سرير كبير (140 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة و ذات نوعية جيدة.
4-7. التجهيزات والأثاث :	- كرسي لكل نزيل. - تلفاز (عند الطلب).	- كرسي لكل نزيل. - تلفاز (عند الطلب).	- أريكة لكل نزيل. - تلفاز. - ثلاجة. - طاولة/ مكتب بكرسي. - منضدة الزينة في غرفة النوم.
5-7. الهاتف والاتصال في الغرفة :	- هاتف. - توفير خدمة الأنترنت	- هاتف. - توفير خدمة الأنترنت.	- هاتف مع خط خارجي. - توفير خدمة الأنترنت.
6-7. تجهيزات أمن الزبائن :	-	-	- مفتاح مغناطيسي.
7-7. تجهيزات رفاهية الزبائن :	- التكييف/ التهوية. - خدمة الإيقاظ.	- التكييف/ التهوية. - خدمة الإيقاظ.	- التكييف/ التهوية. - خدمة الإيقاظ. - وضع تحت التصرف مواد الترحاب (صابون، غاسول، بلسم، قبة الاستحمام...).
8-7. تجهيزات الحمام :	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.	- مرحاض. - مقبس ماكينة حلاقة كهربائية.

8. الخدمات والتجهيزات الخاصة :	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقف كافية. - موقف للحافلات. - محلات لبيع المنتجات الضرورية.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقف كافية. - موقف للحافلات. - محلات لبيع المنتجات الضرورية.	- مصعد ابتداء من الطابق الثالث (3). - موقف للسيارات، مع أماكن توقف كافية. - موقف للحافلات. - محلات لبيع المنتجات الضرورية.
9. المساحات الخضراء :	- مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.	- مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.	- مساحات معتنى بها. - مقاعد أو كراسي للاسترخاء. - فضاءات للعب للأطفال.
10. المدير (مدير المؤسسة الفندقية معتمد) (**):	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + خمس (5) سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني سام في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + خمس (5) سنوات خبرة في الفندقية.
11. التكفل بالحوارات :	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.
12. استقبال الزبون :	- التواجد في الاستقبال 24/سا/ 24 سا.	- التواجد في الاستقبال 24/سا/ 24 سا.	- التواجد في الاستقبال 24/سا/ 24 سا.

6- المعايير الخاصة لتصنيف المخيمات السياحية :

المواضيع	الرتبة	نجمة واحدة (1)	نجمتان (2)	ثلاث (3) نجوم
----------	--------	----------------	------------	---------------

1. الشروط العامة :

1-1. الكثافة في الهكتار :	- المخيم مسيج ومحروس بصفة دائمة. - 100 مكان للتخييم كحد أقصى في الهكتار. - أماكن التخييم محددة ومرقمة.	- المخيم مسيج ومحروس بصفة دائمة. - 100 مكان للتخييم كحد أقصى في الهكتار. - أماكن التخييم محددة ومرقمة.	- المخيم مسيج ومحروس بصفة دائمة. - 100 مكان للتخييم كحد أقصى في الهكتار. - أماكن التخييم محددة ومرقمة.	- المخيم مسيج ومحروس بصفة دائمة. - 80 مكانا للتخييم كحد أقصى في الهكتار. - أماكن التخييم محددة ومرقمة.
2-1. المدخل، موقف السيارات وشبكة الطرقات :	- مدخل المركبات مؤمن. - موقف السيارات عند المدخل بعدد كافٍ من أماكن التوقف. - الطرق الداخلية منجزة على أرض ثابتة.	- مدخل المركبات مؤمن. - موقف السيارات عند المدخل بعدد كافٍ من أماكن التوقف. - الطرق الداخلية منجزة على أرض ثابتة.	- مدخل المركبات مؤمن. - موقف السيارات عند المدخل بعدد كافٍ من أماكن التوقف. - الطرق الداخلية منجزة على أرض ثابتة.	- مدخل المركبات مؤمن. - موقف السيارات عند المدخل بعدد كافٍ من أماكن التوقف. - الطرق الداخلية منجزة على أرض ثابتة.
3-1. التزويد بالماء الصالح للشرب :	- ماء صالح للشرب بصفة دائمة. - حنفيات المياه بعدد كافٍ.	- ماء صالح للشرب بصفة دائمة. - حنفيات المياه بعدد كافٍ.	- ماء صالح للشرب بصفة دائمة. - حنفيات المياه بعدد كافٍ.	- ماء صالح للشرب بصفة دائمة. - حنفيات المياه بعدد كافٍ.
4-1. الصرف الصحي :	- الربط بالشبكة العمومية للصرف الصحي أو إنشاء وسائل خاصة للتصريف مطابقة لقواعد الصحة.	- الربط بالشبكة العمومية للصرف الصحي أو إنشاء وسائل خاصة للتصريف مطابقة لقواعد الصحة.	- الربط بالشبكة العمومية للصرف الصحي أو إنشاء وسائل خاصة للتصريف مطابقة لقواعد الصحة.	- الربط بالشبكة العمومية للصرف الصحي أو إنشاء وسائل خاصة للتصريف مطابقة لقواعد الصحة.

5-1. القمامة المنزلية :	- نظام جمع القمامة المنزلية أو صناديق القمامة موزعة في نقاط مختلفة من المخيم. - التطهير المنتظم لصناديق تخزين القمامة المنزلية. - جمع يومي للقمامة.	- نظام جمع القمامة المنزلية أو صناديق القمامة موزعة في نقاط مختلفة من المخيم. - التطهير المنتظم لصناديق تخزين القمامة المنزلية. - جمع يومي للقمامة.	- نظام جمع القمامة المنزلية أو صناديق القمامة موزعة في نقاط مختلفة من المخيم. - التطهير المنتظم لصناديق تخزين القمامة المنزلية. - جمع يومي للقمامة.
6-1. الإنارة :	- الإنارة الليلية لجميع الفضاءات المشتركة والطرق الداخلية والأماكن والممرات المخصصة للمركبات.	- الإنارة الليلية لجميع الفضاءات المشتركة والطرق الداخلية والأماكن والممرات المخصصة للمركبات.	- الإنارة الليلية لجميع الفضاءات المشتركة والطرق الداخلية والأماكن والممرات المخصصة للمركبات.
7-1. المساحات الخضراء :	- معتنى بها. - مقاعد للاسترخاء.	- معتنى بها. - مقاعد للاسترخاء.	- معتنى بها. - مقاعد للاسترخاء.
8-1. تجهيزات مكافحة الحرائق :	- تجهيزات في حالة جيدة للاستعمال. - لصق إعلانات تعليمات النجدة.	- تجهيزات في حالة جيدة للاستعمال. - لصق إعلانات تعليمات النجدة.	- تجهيزات في حالة جيدة للاستعمال. - لصق إعلانات تعليمات النجدة.
9-1. خدمة طبية :	- حقيبة الإسعافات الأولية. - ترتيب للإجلاء الاستعجالي للمصابين.	- حقيبة الإسعافات الأولية. - ترتيب للإجلاء الاستعجالي للمصابين.	- حقيبة الإسعافات الأولية. - ترتيب للإجلاء الاستعجالي للمصابين.

2. المرافق المشتركة :

1-2. المدخل :	- مشار إليه، مضاء في الليل ومحروس بصفة دائمة.	- مشار إليه، مضاء في الليل ومحروس بصفة دائمة.	- مشار إليه، مضاء في الليل ومحروس بصفة دائمة.
2-2. الاستقبال :	- مكتب الاستقبال. - خزانة حديدية لحفظ الأشياء الثمينة الخاصة بالزبائن. - محلات تجارية لبيع المنتجات الضرورية.	- مكتب الاستقبال. - خزانة حديدية لحفظ الأشياء الثمينة الخاصة بالزبائن. - محلات تجارية لبيع المنتجات الضرورية.	- مكتب الاستقبال. - خزانة حديدية لحفظ الأشياء الثمينة الخاصة بالزبائن. - محلات تجارية لبيع المنتجات الضرورية.
3-2. قاعة متعددة الخدمات :	- يمكن استعمالها كمكان للراحة والتنشيط.	- يمكن استعمالها كمكان للراحة والتنشيط.	- يمكن استعمالها كمكان للراحة والتنشيط.
4-2. الإطعام :	- إطعام قريب (1 كم كحد أقصى)، خلاف ذلك وجبات سريعة مقترحة. - كافيتيريا (مقهى) (على مستوى القاعة المتعددة الخدمات). - آلات توزيع المشروبات. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- إطعام قريب (1 كم كحد أقصى)، خلاف ذلك وجبات سريعة مقترحة. - كافيتيريا (مقهى) (على مستوى القاعة المتعددة الخدمات). - آلات توزيع المشروبات. - الإعلام بأوقات الخدمة.	- إطعام قريب (1 كم كحد أقصى)، خلاف ذلك وجبات سريعة مقترحة. - كافيتيريا (مقهى) (على مستوى القاعة المتعددة الخدمات). - آلات توزيع المشروبات. - الإعلام بأوقات الخدمة.
5-2. مطبخ جماعي :	- جناح المطبخ الجماعي مع مواقد للطهي بعدد كافٍ. - أرضية جناح المطبخ من بلاط وجدرانه مغطاة بالخزف. - مغاسل الأواني بكميات كافية (مغسل واحد لكل 25 شخص كحد أقصى). - الأواني والأدوات ومعدات التبريد تحت تصرف الزبائن. - مياه جارية ساخنة وباردة. - الصيانة الدائمة لجناح المطبخ.	- جناح المطبخ الجماعي مع مواقد للطهي بعدد كافٍ. - أرضية جناح المطبخ من بلاط وجدرانه مغطاة بالخزف. - مغاسل الأواني بكميات كافية (مغسل واحد لكل 30 شخص كحد أقصى). - الأواني والأدوات ومعدات التبريد تحت تصرف الزبائن. - الصيانة الدائمة لجناح المطبخ.	- جناح المطبخ الجماعي مع مواقد للطهي بعدد كافٍ. - أرضية جناح المطبخ من بلاط وجدرانه مغطاة بالخزف. - مغاسل الأواني بكميات كافية (مغسل واحد لكل 40 شخص كحد أقصى). - الأواني والأدوات ومعدات التبريد تحت تصرف الزبائن. - مياه جارية ساخنة وباردة. - الصيانة الدائمة لجناح المطبخ.

6-2. التجهيزات الصحية :	- أجنحة صحية، مستقلة للرجال عن النساء، بعدد كافٍ تشتمل على مغاسل (مغسل واحد لكل 20 شخص كحد أقصى)، مراحيض (1 مرحاض لكل 30 شخص كحد أقصى) و مرشات (مرش واحد لكل 50 شخص كحد أقصى). - مياه جارية ساخنة وباردة. - أرضية الجناح الصحي من بلاط وجدرانه مغطاة بالخزف. - جناح لغسل الملابس بعدد كافٍ (حوض واحد لكل 100 شخص كحد أقصى). - الصيانة الدائمة للجناح الصحي.	- أجنحة صحية، مستقلة للرجال عن النساء، بعدد كافٍ تشتمل على مغاسل (مغسل واحد لكل 15 شخص كحد أقصى)، مراحيض (1 مرحاض لكل 25 شخص كحد أقصى) و مرشات (مرش واحد لكل 40 شخص كحد أقصى). - مياه جارية ساخنة وباردة. - أرضية الجناح الصحي من بلاط وجدرانه مغطاة بالخزف. - جناح لغسل الملابس بعدد كافٍ (حوض واحد لكل 75 شخص كحد أقصى). - الصيانة الدائمة للجناح الصحي.	- أجنحة صحية مستقلة للرجال عن النساء، بعدد كافٍ تشتمل على مغاسل (مغسل واحد لكل 10 شخصا كحد أقصى)، مراحيض (1 مرحاض لكل 20 شخصا كحد أقصى) و مرشات (مرش واحد لكل 30 شخصا كحد أقصى). - مياه جارية ساخنة وباردة. - أرضية الجناح الصحي من بلاط وجدرانه مغطاة بالخزف. - جناح لغسل الملابس بعدد كافٍ (حوض واحد لكل 50 شخصا كحد أقصى). - الصيانة الدائمة للجناح الصحي.
7-2. تجهيزات الترفيه :	- ميادين للعب الجماعي. - أماكن اللعب للأطفال.	- ميادين للعب الجماعي. - أماكن اللعب للأطفال.	- ميادين للعب الجماعي. - أماكن اللعب للأطفال.

3. وحدة الإيواء :

1-3. المساحة لوحدة إيواء شخصين (2) :	10 م ²	11 م ²	13 م ²
2-3. المساحة لكل شخص إضافي :	4 م ²	4,5 م ²	5 م ²
3-3. الفراش ومناشف الحمام :	- سرير فردي (90 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سرير فردي (90 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وفي حالة جيدة.	- سرير فردي (90 سم x 190 سم). - الفراش ومناشف الحمام نظيفة وذات نوعية جيدة.
4-3. التجهيزات والأثاث :	- كرسي لكل نزيل. - طاولة.	- كرسي لكل نزيل. - طاولة.	- كرسي لكل نزيل. - طاولة.
5-3. الهاتف والاتصال :	- هاتف. - الإنترنت متاحة في أماكن التخييم.	- هاتف. - الإنترنت متاحة في أماكن التخييم.	- هاتف. - الإنترنت متاحة في أماكن التخييم.
6-3. تجهيزات رفاية الزبائن :	-	-	- تكييف الهواء.
4. المدير (مدير المؤسسة الفندقية معتمد) (**):	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، - أو تقني سامٍ في الفندقية + سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية. - أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة، - أو تقني سامٍ في الفندقية + سنتين (2) خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + أربع (4) سنوات خبرة في الفندقية.	- ليسانس في الفندقية أو السياحة + سنة (1) خبرة في الفندقية، - أو تقني سامٍ في الفندقية + ثلاث (3) سنوات خبرة في الفندقية، - أو تقني في الفندقية + خمس (5) سنوات خبرة في الفندقية.
5. التكلفة بالحوارات :	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.	- إمكانية الحجز 24/سا، سواء كانت رقمية أو شفوية. - تأكيد الحجز بواسطة رسالة إلكترونية، بريد أو فاكس خلال 24 ساعة.
6. استقبال الزبون :	- التواجد في الاستقبال 24/سا/24 سا.	- التواجد في الاستقبال 24/سا/24 سا.	- التواجد في الاستقبال 24/سا/24 سا.

(*) : بسبب تصميمها المعماري، يمكن أن تعفى المؤسسات الفندقية التي بنيت قبل صدور هذا المرسوم من تطبيق المعايير المقياسية الجديدة.

(**) : الميسرون المعتمدون قبل صدور هذا المرسوم غير خاضعون لاعتماد جديد.